

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٢ جنيهاً

السنة
١٩٦ هـ

الصادر في يوم الخميس ٧ جمادى الأولى سنة ١٤٤٤
الموافق (أول ديسمبر سنة ٢٠٢٢)

العدد
٢٦٨



محتويات العدد

رقم الصفحة

- ٣ وزارة الدفاع والإنتاج الحربى : قرار رقم ٢٨٥ لسنة ٢٠٢٢
- ٥ وزارة العدل : قرار وزير العدل رقم ٦٧٣٦ لسنة ٢٠٢٢
- ١٠-٦ وزارة الداخلية : قرارات أرقام ٢٢٠٧، ٢٢١٢ و ٢٢١٣ لسنة ٢٠٢٢
- ١٢ محافظة الجيزة : قرار رقم ١٥٧٧ لسنة ٢٠٢٢
- ١٦ الهيئة العامة للرقابة العامة على الصادرات والواردات { قرار رقم ١٦٧٠ لسنة ٢٠٢٢
- ١١٦١٧ و ١١٥٧٣ قرارا قيد رقما { محافظة القاهرة
- ٢٣-٢١ لسنة ٢٠٢٢
- مديرية التضامن الاجتماعى {
- محافظة كفر الشيخ { تعديل المواد أرقام (١، ٢، ١٣)
- ٢٥ من النظام الداخلى لجمعية { مديرية الإسكان والمرافق
- إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح
- ٢٦ : إعلانات فقد
- إعلانات مناقصات وممارسات
- إعلانات بيع وتأجير
- حجوزات - بيوع إدارية

قرارات

وزارة الدفاع والإنتاج الحربى

قرار رقم ٢٨٥ لسنة ٢٠٢٢

بشأن تعديل بعض أحكام قرار القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربى رقم ٦ لسنة ٢٠١٣

بشأن تأجيل تجنيد الطلبة الملتحقين للدراسة

ببعض المدارس والمعاهد فوق المتوسطة

القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون الخدمة

العسكرية والوطنية ؛

وعلى قرار وزير الدولة للشئون الحربية رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠ بشأن الكليات

والمعاهد والمدارس التى يسرى عليها أحكام المادة (٨) من القانون ١٢٧ لسنة ١٩٨٠

فى شأن قانون الخدمة العسكرية والوطنية ؛

وعلى قرار القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى رقم ٦ لسنة ٢٠١٣

بشأن تأجيل تجنيد الطلبة الملتحقين للدراسة ببعض المدارس والمعاهد الفوق متوسطة ؛

وعلى قرار المجلس الأعلى للأزهر رقم ٤٥ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل مسمى

(معهد إعداد قواعد البيانات) ليكون (المعهد الفنى الصحى للتسجيل الطبى والإحصاء)

بكلية العلوم جامعة الأزهر ؛

وبناءً على ما تقدمت به هيئة التنظيم والإدارة للقوات المسلحة ؛

قـرـر :**(المادة الأولى)**

يُعدّل مسمى (معهد إعداد قواعد البيانات) بكلية العلوم جامعة الأزهر الوارد بالمادة الأولى من قرار القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى رقم ٦ لسنة ٢٠١٣ والمضاف إلى الكشف رقم (٢) المرفق بالقرار الوزارى رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠ ليكون (المعهد الفنى الصحى للتسجيل الطبى والإحصاء) بكلية العلوم جامعة الأزهر .

(المادة الثانية)

على مدير إدارة التجنيد والتعبئة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى ملحق الجريدة الرسمية (الوقائع المصرية) ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر بوزارة الدفاع فى يوم الخميس ١٦ ربيع الآخر سنة ١٤٤٤ هـ (الموافق ١٠/١١/٢٠٢٢ م) .

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربى

فريق أول / محمد زكى

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٧٣٦ لسنة ٢٠٢٢

بتحويل مسئولى الإدارة العامة للمواقف

بمحافظة سوهاج - صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الحكم المحلى ؛
وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور المعدل بالقانونين
رقمى ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ ، ١٢١ لسنة ٢٠٠٨ ؛
وعلى كتاب السيد اللواء وزير التنمية المحلية رقم (١٦٧٣/٧) المؤرخ ٢٠٢٢/٩/١٨ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يخول مسئولى الإدارة العامة للمواقف بمحافظة سوهاج الآتية أسماؤهم بصفاتهم
الوظيفية وفى دائرة اختصاصهم - صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك عملاً
لنص المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ، بالنسبة للجرائم التى تقع
بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور المعدل
بالقانونين رقمى ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ ، ١٢١ لسنة ٢٠٠٨ وهم :

م	الاسم	الوظيفة
١	جلال محمود محمد عبد الرحيم	مدير إدارة مشروع مواقف سيارات الأجرة بالمحافظة
٢	محمد سيد مسعود صديق	مدير المواقف بالوحدة المحلية لمركز ومدينة طما
٣	خلف السيد عبد البارى أحمد	مدير المواقف بالوحدة المحلية لمركز ومدينة المراغة
٤	حمدي بسطاوى عبد الرحمن على	مدير المواقف بالوحدة المحلية لمركز ومدينة سوهاج
٥	أشرف عبد الرازق شاکر أحمد	مدير المواقف بالوحدة المحلية لمركز ومدينة دار السلام
٦	عبد الرحيم إسماعيل أحمد إسماعيل	مدير المواقف بالوحدة المحلية لمركز ومدينة البلينا

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ، ويعمل به
اعتباراً من تاريخ نشره .
صدر فى ٢٠٢٢/١٠/٩

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٢٠٧ لسنة ٢٠٢٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن لكل من العشرين مواطناً (أولهم السيد/ أحمد فهمى محمد

محمد بدوى - وآخرهم السيد/ تامر لطفى جندى بطرس) المدرجة أسماؤهم بالبيان

المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع عدم احتفاظهم

بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٢/١١/٨

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

مسلسل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد/ أحمد فهمى محمد محمد بدوى	القاهرة ١٩٨٤/١٠/٣	الألمانية
٢	السيد/ حسام الدين عادل محمد النادى	القاهرة ١٩٨٦/١٠/١٢	»
٣	السيد/ طارق سيد عبد الكريم سيد	أسوان ١٩٨٥/٩/٣	»
٤	السيد/ أمير على عبد الهادى عبد المقصود مقرش	البحيرة ١٩٨١/١/١٥	»
٥	السيد/ إبراهيم النبيلى إبراهيم النبيلى	ألمانيا ١٩٨٤/٧/٢٩	»
٦	السيد/ أحمد حسين منصور بلال أحمد	الشرقية ١٩٨٨/١٢/١	»
٧	السيد/ محمد وجدى إبراهيم على وجدى	الدقهلية ١٩٨٤/٨/٢٠	»
٨	السيد/ محمد أيمن خلف محمد عبد المجيد	السعودية ١٩٨٨/١١/٢٧	»
٩	السيدة/ لورا أحمد جاد الله البكرى	الإسماعيلية ٢٠٠٠/١/١	»
١٠	السيدة/ ماريا ميشيل مرتجى توفيق جريس	النمسا ٢٠٠٣/١٠/٢٩	النمساوية
١١	السيدة/ إيمان محمد أحمد محمد عبد الرحمن	القاهرة ١٩٨٦/١١/٢	»
١٢	السيدة/ فادية عبده حافظ عمر	الشرقية ١٩٨٣/٧/٢٤	»
١٣	السيد/ على محمد على إبراهيم نمير	الشرقية ١٩٩٨/١/١	»
١٤	السيد/ فادى ثروت فايز متياس	الإسكندرية ١٩٨٤/٩/١٧	»
١٥	الطفل/ قصى محمد عبد الوهاب محمد كبلان	ليبيا ٢٠١٥/٨/٢١	الليبية
١٦	الطفل/ سعيد راشد سعيد سالم على معلا	القليوبية ٢٠١٩/١/١٢	الإماراتية
١٧	السيد/ راشد سعيد محمد سرور	المنوفية ١٩٩٧/٢/٣	السعودية
١٨	السيد/ مصطفى صبحى السيد أبو اليزيد السيد	العراق ١٩٩٧/١٠/١٥	العراقية
١٩	السيد/ عمر وليد زين العابدين كيوان	الجزيرة ١٩٩٩/١١/٨	الهولندية
٢٠	السيد/ تامر لطفى جندى بطرس	القاهرة ١٩٧٨/٥/٢٥	التايبانية

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٢١٢ لسنة ٢٠٢٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يُؤذن لكل من العشرين مواطناً (أولهم السيد/ محمد أحمد بسطامى

على عمر - وآخرهم السيد/ عمر إبراهيم عبد الفتاح إبراهيم حبيب) المدرجة أسماؤهم

بالبان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع احتفاظهم

بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٢/١١/٨

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

مسلسل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد/ محمد أحمد بسطامى على عمر	الإسكندرية ١٩٥٩/٩/٣٠	الأمريكية
٢	السيد/ على شريف منصور سليمان صالح	القاهرة ٢٠٠٤/١٠/٥	»
٣	الطفل/ حسين شريف منصور سليمان صالح	القاهرة ٢٠١١/٣/١٢	»
٤	السيد/ أيمن محمود صالح عبد الله المنزلاوى	القاهرة ١٩٧٩/٤/٢١	الروسية
٥	السيد/ هانى رفيق فرج الله توفيق	القاهرة ١٩٧١/٤/١٤	اليونانية
٦	السيد/ عمر شريف محمد محمود المداح	القاهرة ١٩٩٩/١٠/٣٠	الكندية
٧	السيد/ زياد محمد حسن محمد الأجهورى	القاهرة ١٩٩٥/٥/٢	»
٨	السيد/ مصطفى فريد محمد الحفناوى	السعودية ١٩٩٣/٧/١	»
٩	السيد/ كيرلس سعيد بنيامين صليب	إيطاليا ١٩٩٥/٧/٢٨	الإيطالية
١٠	السيد/ سامى لويس أنور شنودة	إيطاليا ٢٠٠٠/٢/٢٣	»
١١	السيد/ يوسف عصام عطوة المغينى	إيطاليا ٢٠٠٤/٧/١٠	»
١٢	السيد/ أحمد شريف إبراهيم السيد يوسف البرعى	القلبيوية ٢٠٠٤/٦/٣٠	»
١٣	السيد/ ملاك عبد الفتاح عبد العزيز أبو الفضل	الغربية ١٩٧٠/١٢/٨	»
١٤	السيدة/ أميرة مصطفى عبد الحميد إسماعيل	السعودية ١٩٨١/٨/١٩	التركية
١٥	السيد/ إبراهيم زياد عبد سلام محمد الشاعر	فلسطين ١٩٩٩/١١/٢٤	الفلسطينية
١٦	السيد/ عوض ماهر عوض عوض الله أبو شاب	فلسطين ١٩٩٤/٧/٢٠	»
١٧	السيد/ سيف الدين أحمد مصطفى على أحمد	الجزيرة ١٩٩٩/١٢/٥	الجزائرية
١٨	السيد/ إبراهيم جمال الدين فهمى إبراهيم طاحون	الجزيرة ١٩٩٨/١١/١٠	الألمانية
١٩	السيد/ أحمد عادل عبد العظيم خليل أبو سنة	الجزيرة ١٩٩٢/١١/٩	الفلبينية
٢٠	السيد/ عمر إبراهيم عبد الفتاح إبراهيم حبيب	فرنسا ٢٠٠٣/٣/٢٨	الفرنسية

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٢١٣ لسنة ٢٠٢٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - تُرد الجنسية المصرية لكل من الإثنى عشر شخصاً المدرجة أسمائهم

بالبيان المرفق (أولهم السيد/ أحمد السيد محمد وآخرهم السيدة/ لمياء أحمد تمام) .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٢/١١/٨

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان بأسماء طالبى رد الجنسية المصرية

مستسل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد
١	السيد/ أحمد السيد محمد	الإسكندرية ١٩٦٣/١١/٩
٢	السيد/ تامر سيد أحمد	الدقهلية ١٩٨١/١/١
٣	السيد/ مصطفى محمود المرسى	الغربية ١٩٧٩/١٢/١
٤	السيد/ مينا ناصحى عزيز	الغربية ١٩٨٦/٣/١٦
٥	السيد/ عبد الحميد محمد عبد الحميد	الشرقية ١٩٥١/١١/٢٠
٦	السيد/ مهتاب شوقي كمال	النمسا ١٩٩١/٩/٣
٧	السيد/ ناجى لطيف رياض	القاهرة ١٩٦٣/٦/٦
٨	السيد/ هانى محمد محمد	القاهرة ١٩٩١/٨/٢٤
٩	الطفلة/ كارمما كريم أحمد	القاهرة ٢٠١١/٦/٢
١٠	السيدة/ ميرفت نعيم فؤاد	القاهرة ١٩٧٥/٦/٢٥
١١	السيدة/ رحاب السيد صديق	الجيزة ١٩٧٦/٥/٢١
١٢	السيدة/ لمياء أحمد تمام	الإسكندرية ١٩٧٨/٧/١٠

محافظة الجيزة

قرار رقم ١٥٧٧ لسنة ٢٠٢٢

الصادر فى ١١/٩/٢٠٢٢

محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى مذكرة الوحدة المحلية لمدينة الجيزة (إدارة التقسيم) بشأن طلب استصدار قرار باعتماد مشروع تعديل تقسيم مدينة الأوقاف بالمنطقة (ل) ؛
وعلى الكلك المعتمد منا ؛

قرار :

مادة ١ - يعتمد مشروع تعديل تقسيم مدينة الأوقاف بالمنطقة (ل) وذلك بتجزئة القطعة (١٦٢ كدستر) بحوض مدينة الأوقاف نمرة (١) التى تأخذ (١٤٥) إلى (١٤٥) (١) و (١٤٥) (٢) على شارع أسد ابن الفرات وشارع ايران بالدقى وذلك طبقاً للقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وطبقاً للكلك المرفق وذلك بالشروط الآتية :

- ١- لا يجوز أن تجزأ أى قطعة أكثر من ذلك إلا بالرجوع إلى (إدارة التقسيم) .
- ٢- لا يجوز إقامة أكثر من مبنى واحد على قطعة الأرض الواحدة .
- ٣- لا يجوز إنشاء شوارع داخلية .
- ٤- لا يجوز إجراء أى تعديل فى هذا التقسيم إلا بعد الرجوع إلى (إدارة التقسيم) .
- ٥- تخضع كل قطعة من قطع التقسيم لاشتراطات المنطقة والتقسيم .
- ٦- يجب النص على الشروط عاليه ضمن عقود التعامل الخاصة بقطع التقسيم وتسرى على المشتري وليس على الإدارة أى مسئولية تختص بالملكية وخلو العين من الحقوق العينية .

مادة ٢ - قبول إقرار وتعهد السيدة/ اسمليانة فتحى عبد العال وورثة السيد/ محمد عبد اللطيف العجمى ملاك قطعة الأرض (٤٥أ) ناصية شارع مسجد أسد ابن الفرات وشارع إيران بالدقى والوارد بالعقد المسجل رقم ٤٣١٧ لسنة ١٩٩٨ بالالتزام بالتجزئة المبينة على هذا الرسم وعدم تجزئة أية قطعة من قطع التقسيم أكثر من ذلك مع عدم إقامة أكثر من مبنى واحد على قطعة الأرض الواحدة وتحملهم بجميع التعويضات والحقوق العينية والدعاوى التى قد تنتج عن هذا التقسيم وتنازلهم عن جميع المسطحات الداخلة فى شوارع التخطيط العامة .

مادة ٣ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

محافظ الجيزة

لواء/ أحمد راشد



محافظه الجيزة
الوحدة المحلية لبلدية الجيزة
الإدارة العامة للشؤون الهندسية

مشروع تعديل تقسيم الأوقاف بالمنطقة (ج) وذلك بتجزئة قطعة الأرض (١٤٥) من مشروع التقسيم للقطعة 162 من 152 من 45 حوض مدينة الإقناط المعتمد بتاريخ 1997/5/17 إلى (١٤٥ - 1) و (١٤٥ - 2) على شارع ابوان وشارع اميد ابن الفرات بالنفي وذلك طبقاً للقانون 119 لسنة 2008 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وبإعداد على كتاب وزارة الإسكان والمرافق برقم 2278 لسنة 2022 وكتاب وزارة الإسكان والمرافق بتاريخ 2009/11/3 الخاص بمشاريع الضم والتجزئة للتقسيم المعتمد ملكه المنيعة / اسماحيلة فتحي عبد العال وورثة محمد عبد النظيف العجمي

- بعد الإطلاع على طابغ المسجل والمصدر برقم 4317 لسنة 1998 ، وكتاب المظهر برقم 1404 لسنة 1976
- شهادة كيد تقسيم المعتمد من إدارة التخطيط العمراني والمدينة في 2019/8/28
- كتاب وزارة الإسكان والمرافق برقم 2278 لسنة 2022
- خريطة الربع المستلم المعتمد من المصلحة بتاريخ 2021/2/15

القرار ونظراً إلى أهمية المسألة فتحي عبد العال وورثة السيد محمد عبد النظيف العجمي ملك قطعة الأرض 145 نصيبه شارع مسجد اميد بن الفرات وشارع ابوان بالنفي والوجود بكتاب المسجل رقم 4317 لسنة 1998 وفقاً لتعهد باللائحة وبقراره المبيته على هذا الرسم كما تعهد بعدم تجارة أي قطعة من قطع التقسيم نظر من تلك مع عدم إقامة نظر من قبله إلا من قبله الوحدة رقم 162 من 152 من 45 حوض مدينة الإقناط المعتمد بتاريخ 1997/5/17 إلى (١٤٥ - 1) و (١٤٥ - 2) على شارع ابوان وشارع اميد ابن الفرات بالنفي وذلك طبقاً للقانون 119 لسنة 2008 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وبإعداد على كتاب وزارة الإسكان والمرافق بتاريخ 2009/11/3 الخاص بمشاريع الضم والتجزئة للتقسيم المعتمد ملكه المنيعة / اسماحيلة فتحي عبد العال وورثة محمد عبد النظيف العجمي

المقرر بما فيه

- 1- استيفاء فتحي عبد العال بطلب رقم ١٠١٨٨
- 2- ورقة محمد عبد النظيف العجمي

اتمام على المصلحة الهندسية والادارة العامة للشؤون الهندسية والادارة العامة للشؤون الهندسية والادارة العامة للشؤون الهندسية

٢٠٢٢/١٢/٠٤

١٠١٨٨

٢٠٢٢/١٢/٠٤

١٠١٨٨

٢٠٢٢/١٢/٠٤


٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

قرار - بناء على علم المحفظة المسجل برقم 1494 ب تاريخ 13 / 5 / 1376م والتف المسجل 4317 لسنة 1998م الموافق ١٤٥٠، الصادرة للشؤون الهندسية (إدارة التقسيم) ومجلس مدينة الجيزة على مشروع تعديل تقسيم الميادين بالرسم ونك بتجزئة القطعة 45 إلى (١٤٥ - 1) و (١٤٥ - 2) طبقاً للقانون والتعهد بالتصديق من أصحاب المثل بتداوله. وقد وافق على ذلك -

- 1- لا يجوز أن تجزأ أي قطعة أكثر من تلك الأبعاد المرفوعة إلى (إدارة التقسيم)
- 2- لا يجوز إقامة نظر من مقرر واحد على قطعة الأرض الواحدة.
- 3- لا يجوز إنشاء شوارع داخلية
- 4- لا يجوز الإجراء أي تعديل في هذا التقسيم إلا بعد الرجوع إلى (إدارة التقسيم)
- 5- تخصيص كل قطعة من قطع التقسيم لشروطها الخاصة بالمنطقة والتقسيم
- 6- يجب فحص على الشروط على مضمون العمل الخاصة بقطع التقسيم وتسري على المشرى وليس على الإدارة أي مسؤولية لفحصها والتأكد من خلوها من الحقوق العمومية

السيد الدكتور المهندس مستشار التخطيط العمراني بالمحافظة د / حسن بهجت ٢٠٢٢/١٢/٠٤	السيد وكيل أول الوزراء رئيس مدينة الجيزة أ / تيسير عبد الفتاح	مدير عام الإدارات الهندسية ١٢ شارع الجمهورية ١٠١٨٨	مدير إدارة التقسيم ١٢ شارع الجمهورية ١٠١٨٨
--	--	--	--

تاريخ إصدار القرار ٢٠٢٢/١٢/٠٤



الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

قرار رقم ١٦٧٠ لسنة ٢٠٢٢

بشأن قيد بعض المصانع والشركات مالكة العلامات التجارية
المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى
جمهورية مصر العربية

رئيس مجلس الإدارة

بعد الإطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة
للرقابة على الصادرات والواردات ؛
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد
والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار
الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛
وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٩٩٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن القواعد
المنظمة لتسجيل المصانع المصدرة لجمهورية مصر العربية ؛
وعلى قرارى وزير التجارة والصناعة رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ ، ٤٤ لسنة ٢٠١٩
بشأن تعديل القواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها الى جمهورية
مصر العربية ؛
وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تعديل القواعد
المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتسجيل منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية ؛

قـرر :

(المادة الأولى)

تفيد المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المبينة أسماؤها بالقوائم المرفقة رقم (٥٦٠) طبقاً للقرار الوزارى رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ فى سجل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها الى جمهورية مصر العربية والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ القرار ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عصام النجار

قائمة رقم (٥٦٠)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع

والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها

لجمهورية مصر العربية طبقاً للقرار الوزاري رقم ٢٠١٦/٤٣

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
١	SONAX GmbH شركة مالكة علامة تجارية ألمانيا	SONAX	منظفات سيارات	SONAX GmbH ألمانيا	ألمانيا	SONAX GmbH ألمانيا
٢	CULTI MILANO SPA شركة مالكة علامة تجارية إيطاليا	CULTI	عطور - مستحضرات تجميل	MILA SRL إيطاليا NEW COSMESY SRL إيطاليا MAXIM SRL إيطاليا	إيطاليا	CULTI MILANO SPA إيطاليا
٣	ENIO SILLA شركة مالكة علامة تجارية إيطاليا	LE SILLA	أحذية	SICAP SRL إيطاليا	إيطاليا	SICAP SRL إيطاليا
٤	PERMESS B.V شركة مالكة علامة تجارية هولندا	PERMESS	أقمشة - منسوجات	PERMESS B.V هولندا	هولندا	PERMESS B.V هولندا
٥	AVEREST GROUP EGITIM TURIZM ORGANIZASYON SANAYI VE TIC.LTD STI مصنع - تركيا	AVESTA Mr. GUMMY Mr. TOFFEE Mr. EGGO Mr. COTTON CANDY CHOCO LOOK AVEREST	حلوى صلبة وطرية - مارشملو - لبان - شيكولاتة - مصنعات غذائية من حبوب (فشار)		تركيا	

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
٦	B.I.G FLOORCOVERING S NV شركة مالكة علامة تجارية بلجيكا	BEAUFLO	أغطية أرضيات من الفينيل	B.I.G FLOORCOVERINGS NV بلجيكا JUTEX SLOVAKIA S.R.O. سلوفاكيا JUTEKS RU OOO روسيا BEAUFLO USA LLC أمريكا	بلجيكا سلوفاكيا روسيا أمريكا	B.I.G FLOORCOVERINGS NV بلجيكا JUTEX SLOVAKIA S.R.O. سلوفاكيا JUTEKS RU OOO روسيا BEAUFLO USA LLC أمريكا
7	مصنع أبو الجدايل للمرطبات فرع شركة مصفوفة الأعمال التجارية مصنع - السعودية	كادوك CADA 	عصائر و مشروبات غازية		السعودية	
٨	SHARU GmbH & Co.KG ألمانيا	DERMABASAL	مستحضرات تجميل	SHARU GmbH & Co.KG ألمانيا	ألمانيا	SHARU GmbH & Co.KG ألمانيا
٩	هابي هوم للصناعات المنزلية ذ.م.م مصنع - الإمارات	باسم المصنع	أدوات منزلية وأدوات مائدة تقديم من بلاستيك وسيليكون وأكريلك والميلامين		الإمارات	
١٠	شين شان لونج وشريكه فايرستون اباريل مصنع - منطقة حرة مصر	باسم المصنع	ملابس جاهزة		مصر	
١١	جلوبال تكستايل لصناعة الملابس الجاهزة مصنع - منطقة حرة مصر	باسم المصنع	ملابس جاهزة		مصر	
١٢	ANL GIDA SANAYI VE TICARET A.S مصنع - تركيا		شيكولاتة - شيكولاتة مع اللبنة - شيكولاتة محشية كريمة		تركيا	

م	المصنع/الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
١٣	ANHEUSER-BUSCH INBEV NV/SA شركة مالكة علامة تجارية بلجيكا	BECK'S STELLA ARTOIS	مشروب شعير - مشروب شعير بالتكهات	InBev Belgium BV/SRL بلجيكا Brauerei Beck & Co.GmbH ألمانيا	بلجيكا ألمانيا	Anheuser-Busch InBev NV/SA بلجيكا InBev Belgium BV/SRL بلجيكا Brauerei Beck & Co.GmbH ألمانيا
١٤	ROYAL HALI IPLIK TEKSTIL MOBILYA SANAYI VE TICARET ANONIM SIRKETI شركة مالكة علامة تجارية تركيا	ROYAL ROYAL HALI	سجاد	ROYAL HALI IPLIK TEKSTIL MOBILYA SANAYI VE TICARET ANONIM SIRKETI تركيا	تركيا	ROYAL HALI IPLIK TEKSTIL MOBILYA SANAYI VE TICARET ANONIM SIRKETI تركيا
١٥	PANKO GIYIM SANAYI VE TICARET ANONIM SIRKETI شركة مالكة علامة تجارية تركيا	PANÇO	ملابس (داخلية وخارجية ورياضية وسباحة) - مناشف - بطاطين - أحذية - عطور - حقائب	PANKO GIYIM SANAYI VE TICARET ANONIM SIRKETI تركيا	تركيا	PANKO GIYIM SANAYI VE TICARET ANONIM SIRKETI تركيا
١٦	EKONET TEKSTIL VE AMBALAJ SANAYI TICARET A.S مصنع - تركيا	Ekonet	غطاء مشمع من البولي إيثيلين		تركيا	

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ١١٥٧٣ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٨

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بمديرية القاهرة بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥ ؛

قرر :

(مادة أولى)

قيد مؤسسة الدكتور وائل عمار للرعاية والتنمية .

التابعة لإدارة : التبين الاجتماعية .

وعنوانها : ٢ش محمد إبراهيم مسجد الصفا والمرودة بالتبين .

نطاق عملها الجغرافى : على مستوى جمهورية مصر العربية .

ميدان عملها :

١- رعاية الفئات الخاصة والمعاقين .

٢- المساعدات الاجتماعية .

٣- التنمية الاقتصادية .

٤- الخدمات الصحية .

٥- رعاية الأسرة .

٦- رعاية الطفولة والأمومة .

٧- الدفاع الاجتماعى .

٨- الخدمات التعليمية .

٩- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

- ١٠- حماية البيئة .
 - ١١- رعاية الشيخوخة .
 - ١٢- رعاية المسجونين .
 - ١٣- النشاط الأدبى .
 - ١٤- الصداقة بين الشعوب .
- تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (خمسة) أمناء .
السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠
مبلغ التأسيس : ٢٠٠٠٠٠ جنيه (عشرون ألف جنيه فقط لا غير) .
حل المؤسسة وأيلولة الأموال إلى : صندوق دعم مشروعات الجمعيات
والمؤسسات الأهلية ، وذلك طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .

(مادة ثانية)

تلتزم الإدارة المختصة بقاء ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ،
ويُنشر بالوقائع المصرية ، ولا يُنفذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أحمد عبد الرحمن



محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ١١٦١٧ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٥/١٠/٢٠٢٢

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بمديرية القاهرة بتاريخ ٢٠٢١/٨/ ؛

قرر :

(مادة أولى)

قيد جمعية المريم للأعمال الخيرية .

التابعة لإدارة : حلوان الاجتماعية .

وعنوانها : ٤٤ ش عليوة كفر العلو بحلوان .

نطاق عملها الجغرافى : مستوى جمهورية مصر العربية .

ميدان عملها :

١- المساعدات الاجتماعية .

٢- رعاية الأسرة .

٣- رعاية الطفولة والأمومة .

٤- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٥- الدفاع الاجتماعى .

٦- التنظيم والإدارة .

٧- تنظيم الأسرة .

٨- حماية البيئة .

- ٩- رعاية المسجونين وأسرهم .
- ١٠- التنمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .
- ١١- رعاية المعاقين والفتات الخاصة .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (سبعة) أعضاء .
- السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠
- حل الجمعية وأيلولة الأموال إلى : جمعية صوامع الخير للأعمال الخيرية المشهورة برقم (٩٣٧٠) بتاريخ ٢٠١٣/١١/١٤ بالقاهرة ، وذلك طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .

(مادة ثانية)

تلتزم الإدارة المختصة بقاء ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ،
ويُنشر بالوقائع المصرية ، ولا يُنفذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أحمد عبد الرحمن



محافظة كفر الشيخ - مديرية الإسكان والمرافق

مكتب تعاونيات البناء والإسكان

بناءً على خطاب الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان المرسل إلينا برقم (٩١٣٥٠) بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٠ نتشرف أن نرسل لسيادتكم طيه .

١- ملخص عقد التأسيس والنظام الداخلى للجمعية المسجلة بمحافظة كفر الشيخ تحت رقم (١١٢) فى ٢٠٢٢/٦/٢٤ باسم الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالإصلاح الزراعى والزراعة بدسوق المشهرة برقم (١٥٢) بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٦

المادة	قبل التعديل	بعد التعديل
(١)	اسم الجمعية : الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالإصلاح الزراعى والزراعة بدسوق بمحافظة كفر الشيخ .	اسم الجمعية : الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالإصلاح الزراعى والزراعة بدسوق بمحافظة كفر الشيخ . ومنفعى مشروعاتها .
(٢)	منطقة عمل الجمعية : فئوية للعاملين بالإصلاح الزراعى والزراعة بدسوق بمحافظة كفر الشيخ .	منطقة عمل الجمعية : فئوية للعاملين بالإصلاح الزراعى والزراعة بدسوق بمحافظة كفر الشيخ ومنفعى مشروعاتها .
(١٣)	باب العضوية فى الجمعية مفتوح للعاملين بالإصلاح الزراعى والزراعة بدسوق بمحافظة كفر الشيخ .	باب العضوية فى الجمعية مفتوح للعاملين بالإصلاح الزراعى والزراعة بدسوق بمحافظة كفر الشيخ ومنفعى مشروعاتها .

مدير عام مديرية الإسكان والمرافق

مهندس / أحمد محمود الشناوى

إعلانات فقد

إدارة تموين شبين الكوم - محافظة المنوفية

تعلن عن فقد الختم الكودى رقم (١٥٦٠٣) الخاص بها ، ويعتبر ملغياً .

مكتب صحة المنشأة - سوهاج

يعلن عن فقد بصمة خاتم شعار الجمهورية رقم (٨٠٠٢) الخاصة به ، وتعتبر ملغية .

مدرسة أبو مناع بحرى الصناعية بنات - محافظة قنا

تعلن عن فقد البصمة رقم (٤٢٨١٦) لخاتم شعار الجمهورية الخاصة بالمدرسة ، وتعتبر ملغية .



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٢٥٤٠٩ / ٢٠٢٢ - ٢٠٢٢/١٢/١ - ٩٣٤



مكتبة و أمانة دولة الكويت
طبعة الإلكترونية لا يعادها عند التناول